

د. بن داود إبراهيم

الأسناد التجارية في القانون التجاري الجزائري

مدعما بالاجتهادات القضائية
وأقر التعديرات



الفهرس

الصفحة

الموضوع

7

مقدمة.

الباب الأول

11

الأسس والقواعد العامة للأسناد التجارية

الفصل الأول

13

ماهية الأسناد التجارية

14

- المبحث الأول: تعريف الأسناد التجارية.

- المبحث الثانى: تمييز الأسناد التجارية عن غيرها من

15

الاصطلاحات.

16

- المبحث الثالث: خصائص الأسناد التجارية.

الفصل الثانى

21

وظائف الأسناد التجارية

22

- المبحث الأول: تطور وظائف الأسناد التجارية.

- المبحث الثانى: مشكلة تنازع القوانين فى التعامل بالأسناد

23

التجارية.

24

- المبحث الثالث: أهم وظائف الأسناد التجارية.

28

- المبحث الرابع: توحيد أحكام قانون الصرف وبيان أسسه.



الباب الثانى

السفينة

الفصل الأول

الطبيعة القانونية للسفينة

41

43

44

46

- المبحث الأول: العلاقات القانونية فى السفينة.

- المبحث الثانى: التنظير الفقهي للعلاقات القائمة فى السفينة.

الفصل الثانى

إنشاء السفينة

49

50

59

60

77

83

- المبحث الأول: الشروط الموضوعية.

- المبحث الثانى: الشروط الشكلية.

- المطلب الأول: البيانات الإلزامية فى السفينة.

- المطلب الثانى: جزاء إغفال أو صورية البيانات الإلزامية.

- المطلب الثالث: البيانات والشروط الاختيارية فى السفينة.

الفصل الثالث

التداول التجارى للسفينة بطريق التظهير

95

97

115

118

- المبحث الأول: التظهير الناقل للملكية.

- المبحث الثانى: التظهير التوكيلى.

- المبحث الثالث: التظهير التأمينى.



الفصل الرابع

ضمانات الوفاء بالسفينة

- 121
- 123 - المبحث الأول: مقابل الوفاء.
- 123 - المطلب الأول: المقصود بمقابل الوفاء.
- 124 - المطلب الثاني: أهمية مقابل الوفاء.
- 125 - المطلب الثالث: أحكام مقابل الوفاء.
- 143 - المبحث الثاني: القبول.
- 143 - المطلب الأول: المقصود بالقبول.
- 144 - المطلب الثاني: تقديم السفينة للقبول.
- 151 - المطلب الثالث: الشروط الموضوعية والشكلية للقبول.
- 158 - المطلب الرابع: الآثار المترتبة على القبول.
- 162 - المطلب الخامس: الامتناع عن القبول.
- 168 - المطلب السادس: القبول بطريق التدخل.
- 177 - المبحث الثالث: التضامن الصرفي للموقعين.
- 183 - المبحث الرابع: الضمان الاحتياطي.

الفصل الخامس

الاستحقاق والوفاء في السفينة

- 193
- 194 - المبحث الأول: الاستحقاق.
- 205 - المبحث الثاني: الوفاء بقيمة السفينة.
- 206 - المطلب الأول: تقديم السفينة للقبول.



الصفحة	الموضوع
	- المطلب الثاني: الاستثناءات الواردة على الوفاء بميعاد الاستحقاق.
211	- المطلب الثالث: محل الوفاء بقيمة السفتجة.
217	- المطلب الرابع: معارضة الوفاء.
222	- المطلب الخامس: الوفاء بطريق التدخل.
227	- المطلب السادس: الامتناع عن الوفاء.
234	- المبحث الثالث: دعوى الرجوع.
247	- المبحث الرابع: السقوط والتقادم.
260	

الباب الثالث

السند لأمر

275

الفصل الأول

مفهوم السند لأمر

277

- المبحث الأول: تعريف السند.

278

- المبحث الثاني: التفرقة بين السند لأمر والسفتجة.

279

الفصل الثاني

المقارنة بين السفتجة والسند لأمر

281

- المبحث الأول: الشروط الموضوعية.

282

- المبحث الثاني: الشروط الشكلية.

283



- 283 - المطلب الأول: البيانات الإلزامية.
- 284 - المطلب الثاني: جزاء تخلف أحد البيانات الإلزامية.
- 286 - المطلب الثالث: البيانات الاختيارية في السند لأمر.
- 287 - المبحث الثالث: تطبيق أحكام السفتجة على السند لأمر.

الفصل الثالث

- 289 **تداول السند لأمر وضمانات الوفاء بقيمته في ميعاد الاستحقاق**
- 290 - المبحث الأول: تداول السند لأمر.
- 291 - المبحث الثاني: ضمانات الوفاء بالسند لأمر.
- 292 - المبحث الثالث: الوفاء بقيمة السند لأمر.
- 293 - المبحث الرابع: ميعاد الاستحقاق.
- 294 - المبحث الخامس: الامتناع عن الأداء وتحرير الاحتجاج.

الباب الرابع

الشيك

295

الفصل الأول

297

المقصود بالشيك

- 298 - المبحث الأول: تعريف الشيك.
- 299 - المبحث الثاني: التفرقة بين الشيك وباقي الأسناد التجارية.



الفصل الثانى

إنشاء الشيك

- 301 - المبحث الأول: الشروط الموضوعية.
- 302 - المبحث الثانى: الشروط الشكلية.
- 303 - المطلب الأول: البيانات الإلزامية فى الشيك.
- 304 - المطلب الثانى: جزاء تخلف أو صورية البيانات الإلزامية فى الشيك.
- 309 - المطلب الثالث: البيانات الاختيارية فى الشيك.
- 312 - المطلب الرابع: أشكال إنشاء الشيك.
- 315 - المبحث الثالث: أنواع الشيكات.
- 317

الفصل الثالث

مقابل الوفاء فى الشيك

- 325 - المبحث الأول: المقصود بمقابل الوفاء.
- 326 - المبحث الثانى: شروط مقابل الوفاء.
- 328 - المبحث الثالث: ملكية مقابل الوفاء فى الشيك.
- 331 - المبحث الرابع: انعدام مقابل الوفاء وقيام جريمة إصدار شيك بدون رصيد.
- 332



الفصل الرابع

تداول الشيك

343

344

346

351

- المبحث الأول: سبيل تداول الشيك.
- المبحث الثاني: التظهير الناقل للملكية.
- المبحث الثالث: التظهير التوكيلي.

الفصل الخامس

تقديم الشيك والوفاء بقيمته

353

354

357

363

367

371

379

- المبحث الأول: ميعاد تقديم الشيك للوفاء.
- المبحث الثاني: تجاوز مخاطر التزوير.
- المبحث الثالث: معارضة الوفاء بقيمة الشيك.
- المبحث الرابع: عملية الوفاء.
- المبحث الخامس: الامتناع عن الوفاء بقيمة الشيك وآثاره.
- المبحث السادس: السقوط والتقدم.

الباب الخامس

الأسناد المنظمة بموجب المرسوم التشريعي 93/08

383

الفصل الأول

385

386

388

سند الحزن

- المبحث الأول: المقصود بسند الحزن.
- المبحث الثاني: البيانات الإلزامية لسند الحزن.



389 - المبحث الثالث: تداول سند الخزن.

391 - المبحث الرابع: الوفاء في سند الخزن.

الفصل الثاني

سند النقل

393

394 - المبحث الأول: أهمية النقل.

396 - المبحث الثاني: تعريف النقل وشروطه الشكلية.

398 - المبحث الثالث: أشكال سند النقل وتداوله.

400 - المبحث الرابع: أنواع سند النقل.

الفصل الثالث

عقد تحويل الفاتورة

413

414 - المبحث الأول: ظهور عقد تحويل الفاتورة.

416 - المبحث الثاني: تعريف عقد تحويل الفاتورة.

417 - المبحث الثالث: أشخاص عقد تحويل الفاتورة.

420 - المبحث الرابع: شروط عقد تحويل الفاتورة.

422 - المبحث الخامس: إجراءات إبرام عقد تحويل الفاتورة.

424 - المبحث السادس: ما يتعلق بالفاتورة.

427 - الخاتمة.

431 - قائمة المراجع.



لم يكن هناك ريب في معرفة الشعوب القديمة للتجارة خاصة التي كانت بمحاذاة البحر المتوسط ، إذ عرف قدماء المصريين والآشوريون والكلدانيون أعرافا وعادات تجارية خاصة في تعاملات القرض والفائدة والنقد وغيرها ، ولا أدل على ذلك من مجموعة حمورابي الشهيرة في عهد البابليين ، حيث عُرفت بعض الأعمال التجارية كالعقود والشركات ، كما اهتم الإغريق بالتجارة البحرية ووضعو أهم أسسها .

ولا ينكر أحد دور العرب والمسلمين في إرساء بعض الأعراف التجارية واشتعارهم برحلاتهم التجارية وتجسيدهم لمبدأ الكتابة في عقود التجارة بعد نزول الكثير من آيات القرآن الكريم التي تحث على ذلك .

وارتبط القانون التجاري في ظهوره بالمفهوم الحديث بانتعاش الحركة التجارية في المدن الإيطالية وظهور نظام طوائف التجار ، وأضحت لهم أعراف وتقاليد استمدوا بعضها من العرب ، وهذا ما أكده المؤرخون من أن القانون التجاري الإسلامي قد ترك بصماته الظاهرة في التجارة الغربية ، فالسُفجة وحوالة الدين اللتان عرفتا في الفقه والتعامل عند العرب منذ القرن الثامن للميلاد نقلتا إلى أوروبا بعد أربعة قرون بواسطة إيطاليا على إثر الحروب الصليبية .

ISBN 978-9-94-728231-1



9 789947 282311



دار الكتاب الحديث